

تفسير السمعاني

. @ 345 @

(^ رحيم (102) خذ من أموالهم صدقة تطهرهم وتزكيهم بها وصل عليهم إن صلاتك سكن لهم
وا [سميع عليم (103) (* * * * النهر ، فوقعوا في النهر ، فخرجوا وقد ذهب عنهم السوء
، فسألت عن أولئك القوم ، فقيل لي : أما المدينة فهي الجنة ، [وهذاك] منزلك ، وهؤلاء
القوم خلطوا عملا صالحا وآخر سيئا ؛ فتجاوزوا عنهم ' . .
وأما قوله تعالى : (^ عسى أن يتوب عليهم) قال الحسن البصري وغيره : عسى من [
واجب . فلما نزلت هذه الآية أمر رسول الله أن يحل أولئك القوم من السوارى . .
وروي عن أبي عثمان النهدي أنه قال : أرجي آية في القرآن هذه الآية . .
(^ إن الله غفور رحيم) . .

قوله تعالى : (^ خذ من أموالهم صدقة تطهرهم وتزكيهم بها) قال أهل التفسير : لما تاب
الله على أولئك القوم جاءوا بأموالهم إلى النبي وقالوا : خذها صدقة ، فأبى أن يأخذها ،
فأنزل الله تعالى هذه الآية : (^ خذ من أموالهم) . وقوله : (^ تطهرهم) أي : من الذنوب
، وقوله : (^ وتزكيهم بها) أي : وترفعهم بها من منازل المنافقين إلى منازل المخلصين
(^ وصل عليهم) وادع لهم (^ إن صلاتك سكن لهم) أي : دعاؤك سكن لهم ، أي : سكن لهم ،
أي : دعاؤك سكن لهم وطمأنينة وثبوت . .

وقد قال بعض أهل العلم : إنه يجب على الإمام أن يدعو للذي جاء بالصدقة . وقال بعضهم
: يستحب ، ولا يجب . وقال بعضهم : يجب في الفرض ويستحب في النفل . وقال بعضهم : يجب على
الإمام أن يدعو للمعطي ، ويستحب للفقير أن يدعو . ومنهم من قال : إن التمس المعطي أن
يدعو له يجب ؛ وإلا فلا يجب .